(101) الفصل السادس: تأمّلات واهية في أخبار المسح إنّ لاَهل النظر والبحث من أهل السنّة القائلين بالغسل في الوضوء ـ أمام تلك الروايات المخالفة لمذهبهم ـ تأمّلات مختلفة نذكر المهمّ منها: التأمّل الاَوّل: أَنّ روايات المسح ضعيفة، ونقل عن البخاري والشافعي أنّهما ضعّفاها باعتبار أنّ مخالفها أكثر وأثبت منها (1) يلاحظ عليه: أنّه، كيف نضعّ ِف تلك الروايات المستفيضة؟! وإنّما الذي يخضع للنقاش والجرح هو الخبر الواحد، لا المستفيض ولا المتواتر. مضافاً إلى أنّ في الروايات من يرويها البخاري، فما ظنّك برواية يرويها الاِمام البخاري؟! (لاحظ الرواية رقم 8). التأمّل الثاني: إِنّ هذا كان في أوّل الاِسلام، ثم نسخ بأحاديث الغسل. يلاحظ عليه: أنّ كثيراً من هذه الروايات رويت للاحتجاج على القائلين بالغسل، فهل يمكن غفلة الراوي عن هذا الاَمر؟! وبتعبير أوضح: أنّ الصحابة والتابعين يروونها لغاية إثبات أنّ الفريضة في

1 . ابن القيم: في هامش مختصر سنن أبي داود: 1|96.